

58 _ الفقه المالكي "كتاب القسمة" ، د. ياسر النجار #الخلاصة

الفقهية على مذهب السادة المالكية

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس الخامس والثمانين من شرح كتاب الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية - 00:00:00

عند كتاب القسمة. القسمة هي ايه؟ يعني باختصار كده. يعني انا وشريك لي او اكسر من شريك شركاء في شيء مشاع. يعني هذا هذه الارض لنا هذا البيت لنا جميعا. فعندئذ نحن نتقاسمه فعندئذ في - 00:00:49

في هذه الحالات اما ان تكون القسمة هزه قسمة مهابية واما ان تكون قسمة تراض واما ان تكون القسمة عن طريق القرعة. طيب القسمة دي قالوا ايه؟ قالوا هي تعين - 00:01:09

نصيب كل شريك من الشركاء. يعني كل شريك بيتعين نصيبيه. سواء كسر هؤلاء الشركاء او قلوا. طيب بتعين نصبه في ايه؟ في مشاع عقار او غيره. يعني اما ان يكون فيه عقار مشاع بینا او فيه مسلا عبد او بقرة او - 00:01:25

وسيارة قالوا ولو كان التعين المذكور باختصاص تصرف فيما عين له. مع بقاء الشركة في الذات. تمام؟ لأن يختص مسلا كل بداية من الدواب المشتركة. يعني مسلا انت عندك دابة وانا عندي دبة في سيارتین فوالله انت واحد - 00:01:45

السيارة ديت تمام؟ او بجهة من الدار مع كونها بينهم. فعند ازن هزه ايضا تعتبر شركة. يعني مسلا انا وانت في الدار دي فانت ساكن هذا القسم وانا ساكن هزا القسم فعند ازن ايضا هزه نوع من القسمة. طيب وهذا من القسمة الشرعية. طيب الدليل على - 00:02:05

مشروعية القسمة. الدليل على مشروعيتها الكتاب والسنة والاجماع. اما الكتاب فان الله سبحانه وتعالى قال واذا حضر القسمة اولوا

القري واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولوا معرفوا. والله سبحانه وتعالى قال ونبئهم ان الماء - 00:02:25

قسمة بينهم. والنبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشفعة فيما لم يقسم. يعني الشفعة في الشيء الذي لا يقسم معناه ان في قسمة وسيدنا عمران ابن حصين رضي الله تعالى عنهم قال ان رجلا اعتق ستة مملوكون له عند موته - 00:02:45

يعني واحد كان قبل ما يموت كده فعلى فراش الموت كان عنده ستة من عبيد اعتقهم. لم يكن له مال غيرهم. فعندئذ دعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم اثلاثا. ثم اقرع بينهم فاعتقل اثنين وارق اربعة وقال له قولوا شديدا - 00:03:05

يعني هنا النبي صلى الله عليه وسلم عمل القرعة. وهذا الحديث صحيح رواه الامام مسلم وعلى هذا اجمعوا الامة. طيب احنا عندنا

اقسام القسمة ثلاثة. قسمة المهابية؟ يعني ايه قسمة المهابية؟ قال لك هي اختصاص كل شريك عن شريكه في شيء - 00:03:25

متعدد كعبد او دار او متعدد كعبددين او دارين بمنفعة شيء متعدد. يعني ايه قسمة المهيءة عموما يعني ايه يعني انا وانت

عندنا بيت انا وانت عندنا سيارة شركة. فعند ازن ممكن اقول لك انت تاخذ السيارة اسبوع او شهر وانا اخدها شهر. انت تاخذ لي - 00:03:45

البيت تسكن في شهر وانا اسكن في شهر. تسكن في سنة وانا اسكن في سنة. تمام؟ يعني هنا دي اسمها شركة او متعدد كدارين او عبدين يأخذ واحد منهما دارا او عبدا والثاني يأخذ الآخر. او دار - 00:04:06

وعبد بينهما يعني في دار وعبد بينهما يأخذ احدهما الدار يسكنها ويأخذ الساني العبد يستخدمه. يعني انا وانت مسلا آآ شركاء عندي بيت شركة بيني وبينك وعندني سيارة نقل مسلا بيني وبينك او اتوبيس نقل بيني وبينك. فبقول لك والله انت خد الاتوبيس هزا آآ

قابل ان انا اأخز هزا البيت الشهر هزا. خد الاتوبيس هزا السنة هزه وشغله والي يجي لك خده منه مقابل ان انا اسكن في البيت هزا هزه سنة تمام؟ ولابد ان يستخدموا في زمن معلوم يعني لابد ان يحدد يعني مسلا آآ شركاء آآ يحددوا يعني مسلا هل شهر ولا -

00:04:42

سنة ولا اقصر؟ قالوا والا فلكل ذي الفسخ متى شاء. يعني اذا لم يحددوا المدة فعندئذ من حق كل واحد منها ان يفسخ هزه شركة او اللي هي شركة المهميأة متى شاء. القسم الثاني اللي هو شركة المراداة. يعني ايه مراضاة؟ يعني هم يتراضي - 00:05:02
على ان كل واحد منها يأخذ شيئاً مما هو مشترك بينهم. يرضي به بلا قرعة يعني ايه هزا الكلام؟ يعني مسلا اانا لي بت وعندى وعندنا اتوبيس مسلا الاثنين شركة بینا فاو عندي بيت هنا وهو عنده بيت وعندهنا احنا الاثنين باتين مسلا في مكان مختلف مسلا فبقول له والله يا - 00:05:22

سيد هذا البت ايش رأيك ان انا اأخزه وانت تاخد البيت الثاني ونفض الشركة بینا اذا رضي خلاص معايا قالوا فمن رضي بشيء منه ملك زاته يعني خلاص آآ انا رضيتك وانت رضيتك عندئذ خلاص تم تم العقد في هزه الحالة. وليس لاحدنا ان يرجع حتى لو كان هناك غبن يعني ايه - 00:05:42

يعني مسلا فرضنا ان انا لما خدت البيت ده كان يساوي مسلا ميت الف والاتوبيس مسلا يساوي تسعمين الف. فانا الان غبنيه. تمام؟ قال لك حتى لو كان كده ما ينفعش واحد فينا يرجع الا - 00:06:02

لا ايه بقى ؟ الا اذا ادخلنا مقوماً يعني فيه دخلنا واحد يقوم البيت ويقوم مسلا الاتوبيس او البيت الثاني. وقال ده يساوي مسل هزا فعند ازن طلع ان هو اصلاً كان فيه غبن فاحش. فعند ازن من حق الذي عليه الغبنة او الذي غبن فعند ازن من حقه ان يرجع. اللي هي شركة الایه - 00:06:12

شركة المرضاء يعني تراضاوا بدون قرعة. القسم السادس بقى اللي هو شركة اللي هو قسمة القرعة. يعني احنا الان انت عندك بيت عندك اراضي وانا عندي اراضي مشاع. احنا الاثنين شركة فيها. يا عم خد دي وما خدش دي. مخلفين دايما. فايه الحل؟ والله العزيز بنعمل ايه - 00:06:32

بنقوم جاييين الاراضي دي كلها بنقسمها مسلا آآ احنا الاثنين من الشركاء بنقسمها نصين. وبعدين بنعمل قرعات. القسم دي مسلا قسم رقم واحد في القطع الفلانية والقطع الفلانية ودي بتقييم وليس بالمسافة لأن ممكن مسلا مائة متر يعملوا يكون سعرهم اكسر من الف متر حسب - 00:06:52

في المكان اللي هم فيه. فعند اذا نقيم مسلا القطعة الارض دي مسلا بـ مليون. القطعة السانية بخمسة مليون. الارض ديت مسلا بمية الف. الارض ديت بـ سبعة مليون. وهكذا بنقدر نعملهم والآخر نقوم جايدين نحوال ان احنا نقسمهم قسمين. تمام؟ اول ثلاثة اقسام حسب الشركاء. وعندئذ في هذه الحالة ايه اللي يحصل؟ نقوم جايدين عاملين قرعة نكتب ورقة - 00:07:12

لقاء شيء ونرميه اللي تطلع له هيأخذها. تمام؟ فقالوا ان قسمة القرعة هي عبارة عن تمييز حق في مشاع بين الشركاء لا بيع. يعني هي ليست بيع ولهذا فلذا من اختصاص شركة القرعة يرد فيها بالغبن. يعني مسلا لو كان فيه غبن فاحش - 00:07:32

ان انا مسلا طلع لي شيء وطلع ان فيه يعني ان القسم الساني اللي هو اخده اكتر مني بكثير فعند ازن ينفع الرد. ولابد فيها من مقوم يعني لابد ان واحد يدخل ويقيم هزا. تمام؟ ويجب عليها من اباها. يعني مسلا لو اني قلت ان احنا يا عم انا وبينك شركة - 00:07:52
طبع قسم مش مقسم يا عم طب خد دي وانا اخد دي لأ مش عامل لأ خلاص بقى لابد ان احنا ندخل شركة الایه قسمة القرعة هزه تمام ويجب عليها من اباها ولا - 00:08:12

لا تكون الا فيما تراسل او تجأنس. يعني مسلا في بيت مقابل بيت. معنی زی؟ يعني ولا يجوز فيها الجمع بين حظ اثنين. تمام؟ فين فيفرد فيها كل نوع او صدق - 00:08:22

يعني مسلا فرضنا ان احنا عندنا مسلا سيارات وعندنا عقارات. فعند ازن العقارات تقسم قسمة لوحدها والسيارات تقسم قسمة

لوحدتها والحيوانات تقسم القسمة لوحدتها والعروض تقسم قسمة لوحدتها. تمام؟ يبقى دى كل حاجة لها آلة لها قسمة. عندنا عقارات آراضي بس يبقى لها قسمة. آرارات مبنية يبقى لها - 00:08:37

عندنا حيوانات لها قسم. عندنا محلات لها قسم وهكذا. تمام؟ سواء قالوا احتمل القسم في ذاته او لا. كدور واقرحة يفرض كل منها على حدة على حدة فيقسم. يعني كالدور وهذه الاشياء. فان لم يمكن قسمة يعني مش عارفين ان احنا نقسم مسلا - 00:08:57
دخلة هنقسم النخلة ازاي ؟ النخلة بيني وبينك او عبد ودار صفت وحمام يعني دار صغيرة وحمام. تمام؟ يعني كيف هنقسم الحمام؟
الحمام لو سبناه لن تنفع تستنفع به ولا ينفع يستنفع به. بيع وقسم ثمنه. يعني مسلا - 00:09:17

فيه نخلة مش عارفين نقسمها بيني وبينك. فعندي تباع النخلة والسمن بتاعها يقسم بيني وبينها. طيب تقسيم العقار والمقوم قالوا يقسم العقار والمقوم بالقيمة لا بالمساحة ولا بالعدد. يعني العقار قيمته كم؟ قيمته مسلا مليون - 00:09:32
ممكن في عقار ساني يكون مساحته اكبر ويكون مسلا بخمسية الف. تمام ازاي؟ او مسلا هزا عبد او دي سيارة مسلا هل السيارات كلها زي بعضها؟ هل البيوت كل هذه بعضها لا قال لك يبقى عند ازن لا يقسم بالمساحة ولا بالعدد. فقد يكون فدان او عده او سوب
قيمتها عشرة عشرة وقيمة - 00:09:54

آخر مئة لجودته والرغبة فيه فقد يقابل شيء بمثله او اكثر. الا ان يكون ارض او او غيرها مستوية جودة او رداءة ورغبة. يعني الارض ديت نفس الارض ديت. تمام؟ فعندي لا نحتاج لتقويم بل تقسم بالمساحة يعني مسلا هضر لك مسال - 00:10:15
الآن في عندي اه الف متر على الطريق وهي بس ما فيش الا على طريق واحد. والالف متر مع بعض. فعند ازن مش هنقسم بقى الخمسينية متر دول خمسينية متر دولت. لأنهم الاثنين يقسم انت خمسينية متر وانا - 00:10:35
متر. لكن لو فرضنا ان هي طولي وفيها ارض هتبقى وراه واضعطف طريق. فعند ازن الارض اللي ورا هتكلون سعرها اقل. فممك مسلا هنا نقى مسلا ستimit متر مقابل اربعمائة متر وهكذا. واما المبني كالدراهم والدنانير والحبوب والقطن والحديد فانها تقسم بالعدد او
00:10:50 -

قيل او الوزن ولا تحتاج لقرعة. يعني مسلا في دهب بينما في حديد بينما في قطن بينما خلاص والله القطن ده بيوزن الحديد بيوزن انت تاخد عشرة طن ولا ناخد عشرة طن في حبوب تكال انت - 00:11:10
خد عشرة كليات وانا اخد عشر كلات وهكذا. بس يعني. طيب ما يمنع فيه القسمة؟ قالوا منع قسمة ما فيه فساد اي قسمة قرعة تمام يعني في شيء ان احنا لو قصرناه هيفسد. لما فيه من اضاعة المال بغير حق. كالياقونة فيه ياقوطة مسلا او فيه الماظ او فيه شيء بسيط - 00:11:23

لو احنا قسمناه فسد لا انت تستنفع به ولا ينفع تستنفع به. تمام؟ يعني مسلا او حجر الرحي اللي هو كان اللي بيبقى مسلا الحجر اللي بيتحوط ويبقى فيه طحن - 00:11:44

فانت لو كسرته مع ان انت تستنفع به ولا ينفع به. او مسلا فيه تقية قلنسوة مسلا او اي شيء او جاكيت ما فيش الا جاكيت بيني وبينك فعين ازن لو قسمناه ان انت تستنفع به ولا نستنفع - 00:11:54

عندئذ يباع ويقسم ثمنه. تمام؟ طيب قالوا ومنع قسمة زرع بارضه قبل بدء صلاحه بالخرس اي بالتحرى ان لم يدخلها على جزء ومنع
قسم السمر على رؤوس الشجر. تمام؟ لسه بقى نخلص لحد ما يطلع او بعد ما ايه؟ او بعد ما يبدوا الصلاة - 00:12:04
سواء كان سمر نخل او سمر غيره. منفردا كل منها على اصله. وهو الارض في الزرع والشجر في الثمر. او مع اصله منها فهو ممنوع
مطلقا الا اذا دخل على جزء عاجلا. يعني ايه؟ يعني في سمر في الشجر. فانا تقاسمناه - 00:12:24

وبعدين لسة ما جاش وقت الحصاد ولا ان هو بدا صلاحه. فعند ازن اذا دخلنا وقلنا ان احنا هنخطفه في الحال فعند ازن يصح. اما ان
احنا ازا لم يكن - 00:12:44

بدأ صلاحه. وكنا نسبه مسلا لحد ما يbedo صلاحه قال لك لا يصح في هذه الحالة. طب صفة القرعة بتكون ازاي؟ هذه امر طبيعي امر
بديهي حسب كل زمن. قال لك - 00:12:54

يكتب القاسم اللي هو اللي بيقسم اسماء الشركاء محمد وابراهيم وحسن. في ورق صغير بعدهم بعد تعديل المقسم بالقيمة. يعني الاراضي بعد مسلا فيه ناس مسلا عندهم آآ قضية مسلا مشكلة بينهم مسلا آآ ميت قطعة من الارض - 00:13:04
عايزين يقسموها. فعند ازن يجيبوا مسلا مائة قطعة ديت والله يقعدوا يقول مسلا القطعة ديت رقم واحد تساوي مليون. القطعة رقم اتنين تساوي خمسة مليون. رقم ثلاثة مليون وهكذا وبعدين يبدأ يسحب الاموال يسحب دولت ويحسب دولت ويحسب دولت والآخر يكتب قسيمه مسلا على - 00:13:22

على خمسة اقسام. تمام؟ ثم بعد ذلك يكتب آآ اسم كل واحد شريك مسلا آآ او يكتب مسلا رقم واحد رقم اتنين رقم ثلاثة رقم اربعة رقم خمسة ويرموهم اللي تطلع له يبقى دي مسلا له النصيب رقم اربعة. اللي تطلعه رقم اتنين يبقى اللي له النصيب رقم اتنين وهكذا. تمام؟ قالوا فمن - 00:13:42

آآ خرج اسمه على آآ قسم اخره. ما في مشكلة يعني هي آآ اي طريقة في القسمة تجوز بالقرعة. ولزم ما خرج بها. يعني الان طالما ان احنا عملناها قسمة فيلزمو انا خرجت لي مسلا النصيب رقم اتنين يلزمني في هزة الحالة. فليس لاحدهم نقضها. وكذا يلزم - 00:14:02

في قسمة ما راضي به كل. يعني احنا احنا تراضينا على هزا خلاص حتى. فمن اراد الفسق لم يمكن منه. يعني بعد ذلك لو واحد اراد الفسخ لا يمكن من ذلك. قالوا ولا يصح اشتراء ما يخرج بالقرعة من الاقسام قبل رميها. يعني ازاي قلت - 00:14:23
مسلا اللي هو شريك واحنا في زيد وابراهيم ومحمد. قلت له يا زيد انا ساشتري نصيبك اللي هو لسة هيطلع لك قبل ان القرعة مسلا بمليون قال لك لا يصح. معی ازاي؟ وان كانت الاقسام متساوية قيمة ومساحة. تمام - 00:14:43
وهذا اذا وقع البيع على البيت. يعني يعني حتى لو كانت مسلا دي مساحته المية متر ودي ميت متر. معی ازاي؟ دي قيمته مليون ودي قيمة مليون. اذا كان انا بشتري منهم - 00:14:59

والبيع على البيت قال لك لا يجوز. اما ان قلت له مسلا ايه انا ساشتري منك نصيبك مع زي الذي الذي ستزحف منه القرعة الان بلسا بمليونولي الخيار مسلا سلاسة ايام يصح. ليه؟ لأن البيع بالخيار غير لازم. ممكن انا احله في اي وقت او هو كذا يحله في اي وقت. تمام؟ طيب - 00:15:09

متى يجبر الشريك على البيعة؟ قالوا يجبر اه اجبر على البيع من اباء من الشركاء فيما لا ينقسم من عقار كحانوت وبيت صغير. يعني مسلا فرضنا ان فيه بيت حانوت يعني محلي يعني. التوكيل الاول يسمونه حنوتا - 00:15:29
وبيت صغير. ما ينفعش ان احنا نقسمه تمام يعني لو احنا جينا نقسمه خلاص لنت تستطيع ان انت تستنفع به ولا يستطع ان يستنفع به. من او عرض او شيء في مسلا او عبد يعني كيف ان احنا نقسم - 00:15:46

معي ان نقصت حصة شريك الابي. نقصت حصة شريك الابي. وهو من اراد بيع كان قال ان نقصت حصة مرید البيع لو باعها منفردة عن حصة شريك. ليه؟ لأن مسلا لو قسم هزا الامر - 00:15:59

مسلا لو فرضنا مسلا البيت دي صغير. ممكن يتبع مسلا بمية الف. لو انا قسمناه بقى نصف البيت ما ينفعش يتبع حتى بعشرين الف. هو المفترض نص البيت بخمسين الف لكن حتى الان ما عدش حد يرضي يشتريه بمسل بعشرين تلاتين الف لانه يبقى صغير - 00:16:20

جدا جدا يعني. فعند ازن في هزة الحالة يجبر على البيع. تمام؟ كله يجبر على البيع. قال لو باعها منفردة عن حصة شريك. لأن الشأن في السلعة التي تساوي مائة لو بيع نصفها لم بيع بخمسين بل باقل. فان لم تنقص لو بيعت مفردة لم يجبر له الاب على البيع لعدم الضرر - 00:16:38

يعني لو هي كانت ستبع النصف بتاعها بدون اي ضرر وبنفس الثمن فعند ازن لا لا يجبر الساني. كما لا يجبر فيما ينقسم او في المсли مسلا في مسني انا لا اجبر على البيع. انت خد نصيبك وبيعه انت حر. معی زي بيوني وبينك عشرة طن من الرز. خد خمسة طن وانا اخد خمسة طن. تمام؟ لأن القول لمن اراد القصة - 00:16:58

ايه القسمة فيه. قالوا ولا يلتزم الاب النقص فان قال الابي بع ما يخصك في هزا الحانوت. وان نقص عن بيته جملة فعلية مانقص فانه لا يجبر على البيع معه لعدم الضرر. يعني زيه يعني ايه لو هم اللي تنشر شركاء في محلي مسلا او شئت قال له بع نصبيك ونصبيك دي مسلا النص - [00:17:18](#)

فالافتراض المحلي سوي مية الف. النصف الان انت هتبיעه مسلا باربعين الف. قال له وانا علي العشرة العوض. قال لك لا يلزم بهذا. تمام؟ الان ننتقل الى كتاب المضاربة او كتاب القيراط. يعني المضاربة هزا فقهاء الحنابلة والحنفية يسمون هزا الكتاب كتاب المضاربة. اما السادة المالكية - [00:17:43](#)

والشافعية يسمونه كتاب القراط. القيراط مأخوذ من القرض وهو القطع. لأ. لأن رب المال قطع للعامل قطعة من ما له يتصرف فيها بقطعة من الربح ويسمى مضاربة ايضا. طب انقراض عرفا او اصطلاحا او شرعا عبارة عن ايه؟ عبارة عن دفع - [00:18:03](#) عمالك مالا من نقد مضروب مسلم. يبقى عندنا فلوس يعني الان ما فيش بقى نقد والدرهم فلوس يعني آلا بددين عليه او محال على احد. يعني ما يكونش مسلا انت آلا زيد مسلا عليه لي مائة الف. اقول له المية الف آلا الذي عليك ادخل بها - [00:18:23](#) او مضاربة قال لك ما يصحش لابد ابني اسلم له. ولابد ان يكون المال المسلم هزا معلوما. قدوا وصفة لمن فيه في نزير جزء شائع معلوم من ربحه. قل او كثر. بصيغة دل على ذلك. يعني مسلا اعطيه مسلا مائة الف - [00:18:43](#) اقول له مسلا اه خد هزا المال اعمل فيه مضاربة او قرضا تمام على ان يكون لك ربح مسلا عشرين في المية او او الثلثين او النصف او اكثر لابد ان يكون الجزء الشائع هذا معلوما. ما ينفعش يقول له مسلا ايه خز مسلا مائة الف تشتغل فيها ولك مسلا عشرة الاف من الربح - [00:19:03](#)

هذا لا يجوز ابدا. تمام؟ وانما لابد ان يكون لها لك عشرة في المية عشرين في المية لابد ان يكون جزءا مشاعا. قالوا بصيغة دل على ذلك ولو من احدهما وبرضى الاخرين - [00:19:23](#)

يعني نقول له ايه؟ خد المية الف دي واشتغل فيها والربح بيننا مناصفة. الثاني مش شرط يكون قبلت ازا اخذ المال خلاص. ولا يشترط اللفظ كالبيع والاجارة. يعني ممكن ما تقولوش بقى خذوا مقارضة وخذه كذا ولا ويقول له مسلا ايه خد البتاعة دي اشتغل بهم وابقى وابقى نقسم الربح بين مناصفة. يعني باي شيء دل - [00:19:33](#) لا يجوز. طب حكم القيراط؟ قال لك ان القيراط لم يثبت فيه حديث مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم. يعني المسألة الوحيدة كما يقول بعض العلماء التي نقل الاجماع فيها ولم - [00:19:53](#) فيها حديث واحد هو القيراط لان الاحاديس التي وردت فيه حديث ضعيفة لكن اجمع اهل العلم على مشروعية مضاربة او القيراط وقد نقل عدد من اهل العلم الاجماع على ذلك. طيب القيراط ايضا كان مما في الجاهلية. يعني العائل اللي في الجاهلية كانوا - [00:20:07](#)

اعمل بهذا تماما يعني كم واحد بيدفع للواحد اموال ويروح يشتغل بها والربح يكون بينهم. تمام؟ فعند اذن الاسلام لما جاء اقر هزا لان دعت اليه لحاجة الناس الى التصرف في اموالهم. وتنميتها بالتجارة. يعني ابو سفيان رضي الله تعالى عنه قبل الاسلام - [00:20:27](#) كان يأخذ اموال الناس تمام ويروح اموال قريش وكان يتاجر بقى يذهب الى اليمن ويرجع يذهب الى الشام ويرجع. فعند اذن دي كانت نوع من انواع المضاربة معها اموال وما لهاش في التجارة وناس لها في التجارة وما عندناش اموال. فهو يعطوا له المال ويتجار به ثم العادة جرت ايه؟ جرت بين الناس بهذا والاسلام لم يأتي بمنع - [00:20:47](#)

هذا تماما يعني الاسلام لم يأتي بمنع هزا بين الناس فعند اذن لما كانت فيه ضرورة بين الناس عندئذ الاسلام جاء واقر وانعقد اجماع العلماء على هذا. طيب الان القرآن - [00:21:07](#)

الدين او الوديعة التي عند العامل. احنا قلنا يشترط ان ان القيراط يكون المال مدفوع مسلم الى العامل. صح؟ طيب لو ان مسلا زيد عنده مسلا ودي عليا. او عنده مسلا آلا عليه ليدين مسلا مائة الف. فانا اقول له او عنده رهن مسلا او اي شيء - [00:21:22](#) اقول له الرهن الذي عندك او الدين الذي عليك آلا يعني تاجر به والربح بيننا مناصفة. قال لك لا يجوز. قالوا لا يجوز ان يكون مال

القيراط دينا ولا رهنا ولا وديعة عند العامل او غيره. كامين. فلا يجوز ان يكون واحد من هذه السلالسة قيراطا - 00:21:42
تمام؟ وانما يعمل ايه؟ ان هو يقول له انت عليك دين؟ اه هات الدين ياخذ الدين وبعدين يسلمه قرضا. عندك وديعة
يأخذها سه بعد ذلك يسلّمها له ايه؟ يسلّمها له قيراطا. قالوا ولو وقع القراد بدين على العامل. يعني مسلا زايدة عليه مسلا لي مية الف.
قلت له يا زايد المية الف اللي عندك تاجر بها - 00:22:02

والربح بیننا مناصفة. فقال لك اذا وقع هزا بان قال ربهم اجعل ما عليك من الدين قرارا على كأن الربح بیننا كذا وكذا استمر الدين دينا على العامل. لسه الدين زي ما هو. يعني لسه لو حتى هو تاجر به لا. اانا لسه الدين دي دين عليك - 00:22:22
وتحضنه حتى لو تلف بدون تعدي ولا تفريط. ويختص العامل بالربح وعليه الخصر. يعني العامل الربح كله لو تاجر يكون الربح كله له والخسران كله يكون عليه ولا عبرة بما وقع منها الا ان يقبض الدين. يعني اانا اق卜ض الدين من من زين سم بعد ذلك اق卜ضه له ايه؟ 00:22:46 مرة سانية -

اقول له اعمل بهذا المال. طب افرض انا مسافر خلاص والله اوكل واحد اقول له يا فلان خد الدين من من زيد مسلا اقبحه سم آا
اعطه مرة ثانية قرضا عنى. هذا امر جائز يعني حتى يخرج من خلاف العلماء. وكذا الرهن والوديعة. اذا قبضا او - 00:23:06
حضر مع الاشهاد فانه يجوز دفعهما قرادة. يعني الان انا قبضت الرهن او قبضت الوديعة. وبعد حين دفعتها له مرة سانية وقلت له الربح
بيتنا قال لك يجوز. فان لم يقبض ولم يحضر. يعني ما فيش بقى انا ما قبضتش الاموات دي. وقال ربهموا له اتجرب بما عندك من رهن - 00:23:26

او وديعة على ان الربح بينما كذا قرضا فالربح لربهما. الربح يكون لربهم. وعليه الخسر وللعام يكون الربح كله له والخسارة كله على طب العامل في هذه الحالة يكون له اجرة المسل وليس قراض المثل. اجرة المثل. وسيأتي معنا ان شاء - 00:23:46

الفرق بين اجرة المثل وقراض المثل في هذه الحالات. طيب القراد الفاسد او متى يفسد القراض اللي هو المضاربة قالوا انقراض الفاسد يفسد ان وكل العامل على خلاص دينه سيعمل فيه قرادة - 00:24:06

وكذا على خلاص رهن او وديعة عند امين. يعني مسلا زيد قلت له يا زيد محمد عليه دين لي. انت لو عرفت تجيب الدين اللي عليه خده وتجربة او محمد عليه رهن لي. او محمد عنده وديعة. رح هاتها وتاجر بها. قال لك لا يجوز. لأن المال القيراط لابد ان يكون مسلما للعاما - 00:24:28

انا اسلمه لهم او على بيع عرض عنده او دفعه او على بيعه بعد شرائه. يعني مسلا زيد عنده عرض عارض لي. مسلا عنده سيارة لي.
قلت له بعها وتاجر بفلوسها. قال لك لا يصح. لابد ان انا اقبض الاموال الاول. سم بعد ذلك اعطيه ايه؟ اعطيه اياه - 00:24:49
او وكله على صرف بان دفع له ذهبا آآ او دولارات الان مسلا اللي يصرفها بليرة او عكسه ثم يعمل في في زمن العرب او فيما صرفه
قرادا فقراض فاسد. تمام؟ ليه؟ لأن الان زي اللي بيحصل الان يقوم جاي مسلمه الليرة ويقول له - 00:25:08
انا كنت مقيمة بالدولار. انا كنت مسلمة دولار ولا الليرة هبطت. لأن مدい له الليرة هتعامل على الليرة. مدい له دولار هتعامل على
الدولار. معندي زي يعني بهذه الطريقة انت عاوز تتعامل معه يشتغل بالاموال على الدولار ولا الليرة ولا الجنيه ولا كزا ولا كزا فعنده
ازن على الدولار بيقي، على الدولار تسلمه دولار ويتاجر بالدولار - 00:25:28

وازا كان قرادا فاسدا يعني اذا قلنا ان القيراط ده قيراط فاسد فللعامل اجرة مثله في توليه ما ذكر من التخلص او من البيعة او الصرف في ذمة رب المال. يعني الانانا قلت له مسلا آآآ مسلا محمد عليه قرض لي لو انت عرفت تجييه هاته. معندي زى - 00:25:48
وتاجر به. فعندئذ يبقى عندئذ انا يكون علي اجرة لو لو واحد بيخلص لهزا الدين او واحد بياخد المال دي ويصرفة لي بياخد اجرة كم ميت دولار خد المية دولار - 00:26:08

تمام؟ ربح العامل او لم يربح. يعني العامل لو حتى تاجر بهذا المال فعند اذن له اجرة الایه؟ اجرة مسل هزه الاشياء. وعندئذ سواء رابع حاول او لم يربح وله انقراض مثله في ربحه. اي ربح المال - 00:26:18
يعني لو فرضنا ان هو ربحها فعندئذ يكون له قرض مثله في الربح. فان ربح اعطي منه قيراط مسله. يعني ايه قيراط مسله كراد

المسل يعني مسلا لو انا بعطي الواحد مائة الف - 00:26:33

يتاجر بهم. في الغالب المتعارف عليه عند الناس. الربح بيكون ازاي ؟ الثالث والثثنين ولا النصف ؟ قال لك اذا كان المتعارف عليه الثالث والثثنين فعندئذ هو في هذه الحالة يأخذ سلس الربح اللي طالع. فان ربح اعطي منه قيراط مسله وان لم يربح فلا شيء له. هذا الفرق بين اجرة - 00:26:48

مسل واكراد المسك ان اجرة المسك بيكون للعامل اجرة مسل عمله سواء ربح المال او لم يربح. اما قرداد المسل فبيكون له ربح في المسل ازا ربح المال وان لم يربح فلا شيء له. تمام ؟ وان لم يربح فلا شيء له في زمة ربه. ومسل هذه المسائل ما لو دفع له مالا - 00:27:08

على ان يشتري به سلعة آآ سلعة فلان ثم يعمل فيها قرابة. يعني ادت له مال يروح يشتري السلعة من فلان سعى يعمل فيها قرادة. قال لك في هذه الحالة - 00:27:28

القراب في هذه الحالة يكون فاسدا ويكون له ازا ربح آآ اقراض المسل واذا لم يربح فعند ازن لا شيء لهم طيب ما يمنع من القيراط وما فيه قيراط المسل - 00:27:38

قال لك يمنع كأن يكون له لك شرك في ربحه. يعني يقول له مسلا خد تاجر بهذا بالمية الف دي ولك جزء من الربح. هو هنا الان حدد الجزء قال لك لأنـ. فما دام ان هو لم يحدد بالريع ولا السمن ولا كزا ولا كزا فعند ازن لا يجوز. مسلا اه اه قال الحال انه لا عاد - 00:27:52

بينهم تعين قدر الجزء. يعني مسلا فرضنا ان المتعارف عليه لما واحد يقول لواحد خذ هزا المال ولك جزء من الربح العادة ان هو ودي امر متعارف عليه عند التجار. فعند ازن يكون له سلس. او خذ هزا المال بيننا بيننا. يعني اتاجر به بيننا. يعني وهو مشترك بيننا - 00:28:13

يبقى هنا المتعارف عليه الزبنا يعني نص ونص. معي ازاي ؟ فعند ازن يصبح. اما لو قال لك شرك او جزء من الربح ولم حدد ما هو هزا الجزء فعند ازن هذه مضاربة ايه ؟ فاسدة. وعند ازن يكون للعامل في هذه الحالة قرض المسل. يعني ازا ربح مالا يكون له مسل قرض - 00:28:33

وان لم يربح فلا شيء لهم. طيب والقرآن المبهم ؟ يعني ايه القراد المبهم ؟ بان قال له اعمل فيه قرادة واطلق. يعني اعمل فيه قرضا يعني في هي عمل ايه يعني ؟ يعني هيشتغل في ايه ولا ايه شيء ؟ قالوا فانه فاسد وفيه بعد العمل قراض للمثل في الربح. وكذا ازا ابهم الجزء كأن قال له ولك - 00:28:53

جزء من ربحه او شيء من ربحه اذ لم يكن لهم عادة تعين المراد من ذلك. يعني ازا كان هناك عادة او مسلا خذ هزا المال واعمل به وهو اصلا معروف - 00:29:13

ان هو بتاع قماش او بتاع سيارات وبيدي له على هزا ودي العادة وهو الرجل بيأخذ من مال من الناس قرادة على هزا الاساس عند ازن يصح قال او قرداد - 00:29:23

اجل فيه العمل ابتداء او انتهاء. تعمل فيه سنة من الان. يعني بيقول له الان خد الفلوس واعمل سنة فقط. وبعد السنة لا تعمل فيه او ازا جاء الوقت الفلاني فاعمل فيه. لان الاصل في القراب انه يكون مطلق لاحتمال ايه ؟ الاحتمال ان هو مسلا - 00:29:35

عمال يجيبي البضاعة يربط البضاعة ويقول له بعد سنة. طيب اصلا بعد السنة دي بشهر مباشرة السوء الكامل لهذه السلعة معي ازاي ؟ السوق الكامل. يقول له مسلا او بعد خمسة أشهر طب يا عم مش احنا في الشهر السادس هيكون السوء موسم البضاعة دي كلها ؟ قال لك ما عند ازن لا يصح. لابد ان - 00:29:53

يكون ايه ؟ مطلق. وبعد ذلك بقى ازا اراد احدهما ان يفسخ فعند ازن يكون له ايه ؟ له طريقة في الفسخ كما ستأنني معنا الان ان شاء الله. قالوا او قرداد شرط فيه - 00:30:13

على العامل ضمان رأس المال ازا اتلف اوضاع بلا تفريط ففاسد. يعني ازاي ؟ انا اعطيت ميت الف لمحمد وقلت له المية الف دي لو

انت ضامن رأس المال يعني لو خسرت او ما خسرتش انا ما ليش علاقة انت كده ترد لي رأس المال وبعدين بعد ذلك الربح يقسم بيننا. طب انت خسرت انا ما لي علاقة - 00:30:23

رأس المال. فعند ازن القيراط في هذه الحالة فاسد ولا يعمل بهذا الشرط. لانه شرط فاسد اصلا لانه يخالف مقتضى عقد القرار او الضمان قالوا او قراض قال فيه للعامل اشتري السلع بدين في زمتك فالخالف العامل واشتري بنقد - 00:30:43

ففيه انقراض المسل. ليه؟ قالوا لان الشرط فاسد. وقد نقض مال آمال رب المال حالا. يعني هو قال له اشتري في الزمة وده قال قام جاي دافع فلوس حل راح اشتري سلعة ودفع حالا. فالسلع كلها تكون لرب المال وللعامل قراض مثله في الربح. فان لم يربح فعندئذ لا لا لا - 00:31:03

وكذا لو شرط عليه ان يشتري بنقض فاشتري بدين. يعني رب المال قال له اشتري لما تيجي تشترى بضاعة ادفع فلوسها كاش راح اشتري بدينة. يعني اشتري بدين في الزمة. فعند ازن قال لك في هذه الحالة يكون المضاربة فاسدة. والربح آآآ وفي هذه - 00:31:23

الحالة يكون للعامل قيراط المسل. قالوا او او شرط عليه ما يقل وجوده. يعني ازاي اي ما يوجد تارة ويعدم اخرى ف fasd وفيه ان عمل قرض المسل في الربح وسواء خالف واشتري غيره او اشتراه يعني حتى مجرد ان - 00:31:43

يشترط هزا يعني مسلا شيء يقل وجوده في السوق. فانت مسلا بتدينني فلوس وتقول لي اشتري الشيء الفلاني هزا والشيء ده نادر لاما احنا بنلاقيه. طب ما انا اقعد اشتغل ونهار والآخر ما يحصليش ربح - 00:32:01

في هذه الحالة يكون الانقراض ايه فاسد في هذه الحالة. قالوا وكذا اذا اختلف العامل ورب المال في قدر الربح بعد العمل وادعى كل منهما ما لا يشبه العادة. يعني ازاي - 00:32:11

بعد ما انا اديت له المية الف يتاجر بهم بعدين هو قال لي رب آآانا قلت له آآلك سدس الربح. قال لي لا انا لي الثلاثين. احنا متفقين على هذا. وكانت عادة الناس السلس - 00:32:25

يعني ان هو يأخذ السلس لا السدس ولا السلسين. او يأخذ النصف فيردا ان الى قرض المسل النصف يبقى ياخذ النص. قرض المسلسل السلس يبقى ياخذ السلس. فان انفرد احدهما بالشبه فالقول قوله. يعني ازاي؟ يعني مسلا العامل قال لك ان انا - 00:32:40

النص وانا اقول له لأ ده انت لك السدس. طب عادة الناس اللي موجودين انهم بيتجروا ان العامل النصف والرب المال النصف. عندئذ يقبل قول العامل. يجب قول من كان له شبه. فان اشبهها معا. يعني ايه اشبه معا - 00:32:57

يعني مسلا رب المال يقول انت لك السلس وانا السلسين ودي امر متعارف عليه. والعامل يقول لا انا لي النصف وانت لك النصف وده ايضا امر متعارف عليه. يعني الناس - 00:33:12

عمل مر بالثلث ناس بتشتغل بالثلث والثلاثين وناس بتشتغل بالنصف والنصف. فقالوا فان اشبهها معا فالقول قول العامل لترجمة جانبه بالاليه بالعمل. واضح؟ قالوا للعامل فيما تقدم يعني في اللي فات ده كله قراض المسل ان حصل في المال ربح. وان لم يحصل - 00:33:22

الربح فلا شيء له. تمام؟ يعني هنا الان اذا حصل ربح بياخد اقراض المسك. طب ما فيش ربح قال لك خلاص ما لوش اي حاجة واضح طيب ما فيه اجرة المسل - 00:33:42

قالوا وفي فاسد غير ما تقدم ذكره. يبقى الاشياء اللي فاتت ديت فيها قرض الاشياء الاخرى اللي فيها اجرة المسل الواجرة مثلية في ذمة رب المال. سواء ربح العامل او لم يربح. يعني العامل اشتغل ربح او لم يربح. كده له اجرة مثله. تمام - 00:33:54

قالوا آآآ يكون فيها آآآ يعني احنا عندنا قيراط المسل اذا حصل ربح. طب اجرة المسل اذا حصل ربح او لم يحصل ربح له اجرة المسل تمام؟ اما اقراض المثل لا يكون الا اذا حصل ربح. فان لم يحصل ربحا فعند ازن ليس له شيء. قالوا ويفترقان ايضا من جهة اخرى وهي ان ما في - 00:34:13

المثل يفسخ قبل العمل ويغدو بالعمل. تمام؟ يعني لو قلنا قيراط المسك اذا وقفنا عليه يعني مسلا انا قلت له لك السدس وهو قال لك

لأ ده احنا متفقين على النصف. وكان لسة لم يعمل فعند ازن يفسخ. لكن اذا عمل خلاص بنرجع لفرض المسك. وما فيه اجرة المسك
يفسخ مطلقا ما - 00:34:33

عليه وله اجرت ما عمل. يعني سواء احنا وقفنا يعني كان اه وقفنا على العقد قبله قبل ان يعمل يفسخ بعد ما يعمل يفسخ في كل الاوقات يفسخ طيب فيه امسلة عندنا على اجرة المسلح قال لك ما فيه اجرة المسل مسل مازا - 00:34:53
قالوا عند اشتراط يد رب المال مع العامل في البيع والشراء والاخز والعطاء وما يتعلق بالقيراط. يعني انا اديت له ميت الف في تاجر بهم. بس قلت له انت اما تشتري حاجة لازما تقول لي. لما تبيع حاجة لازم تقول لي. انا هاجي اشوفك انت بتعمل ايه. بتتسوي ايه.
يعني يدي معه. تمام؟ دايما انا متابعة. قال لك هزا ويكون - 00:35:13

القرار هنا فاسد. لأن من شروط صحة القيراط او المضاربة مطلق تصرف العامل. مطلق تصرف العامل. فازا انا اشترطت يدي معه فعند ازن يكون هزا فاسدا ويكون له اجرة الایه؟ المسل. سواء ربح المال او لم يربح. قالوا او اشترط مشاوره رب المال في البيع والشراء. قالوا - 00:35:33

كون الان المضاربة دي فاسدة لما فيه من التحجير على العامل. يبقى انت بتحجر عليه. يعني انت مش عارف هو يعمل اي حاجة. لأن ممكن يكون الربح في حاجة وانت تقول له لأ ما تعملاش - 00:35:53
طب ما انت على الربح بتاعه. واضح ازاي؟ او اشترط امين على العامل. يعني انا قلت له مسل انت تأخذ مال بس فلان لازمن يكون واقف على راسك دايما يعني فلان - 00:36:03

هزا او اشترط تعين محل للتجري لا يتعداه لغيره. يعني قل له خد المال ده تاجر فيه بس ما تتجارش الا في السوق الفلاني. ما تروحش مكان اخر قال لك لا يجوز في هذه الحالة. او اشترط تعين زمن له لا يتاجر في غيره ولو تعدد. يعني مسل اشتري بس ما تبعش مسل الا في شهر رمضان - 00:36:13

او ما تبعش الا في الصيف او ما تبعش الا في الصيف ومسل والخريف. تمام؟ قال لك لا يصح. او اشترط الا يشتري بالمال شيئاً بالمال الى الى بلوغ كذا. يعني ايه يعني مسل ايه انا اديت لك المال خد المال ده بس ما تشتريش منه الا بعد ما تروح المكان الفلاني تشتري به. تمام؟ فعند ازن لا يصح لانه - 00:36:33

امتدت المال ازا وجد البضاعة هنا ارخص فعند ازن لاما ان انت تجربه ان هو ما يشتريش الا من مكان لآخر. تمام؟ فعند ازن يكون له التصرف في اي ايه؟ في اي - 00:36:53

محل واي ايه واي مكان. قالوا او تعين شخص للشراء منه بحيس لا يشتري شيئاً من غيره. او البيع له بحيس لا بيع سلعة الا له مسل
كنت لو خد المية الف بس ما تاجرش الا مع محمد. تشتري منه وتبيع منه. هزا لا يصح - 00:37:03
تمام؟ لأن ممكن يكون الربح في محمد من محمد قالوا او يشتري عليه رب المال ان يشارك غيره في مال القرار. يعني انا ادي لك المال بس
فلاما تحجر عليه ويشتري من محمد قالوا او يشتري عليه رب المال ان يشارك غيره في مال القرار. يعني انا ادي لك المال بس
بشرط ان انت تشارك محمد. قال لك لا يصح. تمام؟ او يشتري عليه ان - 00:37:19

يخلط مال القيراط بمال عنده ويعمل فيهما. يعني مسل عنده فلوس. وانا كنت يتاجر بهم. انا ادي له الفلوس واقول له خد هزا المال
بشرط ان انت تشتري بضاعة وتدخلها مع البضاعة بتاعتكم. قال لك لا يصح. الاشتراط ده كله لا يصح - 00:37:39

قال او اشترط عليه ان يبضع المال بان يرسل جزءاً من مال القيراط مع غيره للتجارة دون مقابل. الابداع يعني ايه؟ يعني مسل انا في واحد مسل رايح السعودية رايج الحج فبقول له والله العزيم خد مسل الكم احرام دولت بيعهم هناك - 00:37:55

وادوني تمنهم. هو بيروح بيعه مناك ويديني التمن بدون مقابل. يعني هو ما بيأخذش مقابل. اسمه الابداع. هذا الفرق بينه وبين
المضاربة ان المضاربة له جزء من سبحة. اما الابداع فهو يعمل فيه بدون اي ايه بدون اي ربح. قالوا او ان يشتري عليه ان يزرع من
مال القيراط. يعني خد فلوس - 00:38:12

بس انت عندك ارض زراعية ممكن تأجر ارض زراعية وتزرعها. تمام؟ فعند ازن كل دى فاسد للعامل فيما تقدم اجرة المسل والربح

للمالك والخسران عليه. يعني اذا حصل ربح الربح كله يكون للمالك. واذا حصل خسران. الخسران كله بيكون على المالك. والعامل في كل الاحوال له اجرة المس. سواء حصل - [00:38:32](#)

ربح في المال او حصل خسران. تمام؟ قالوا فيفسد القيراط في ذلك كله للتحجير المخالف لسنة القيراط. لأن انت بتحجر عليه. انت بتضيق عليه. وفيه اجرة المسل والربح كما قلنا يكون - [00:38:52](#)

الربح والخسران لرب المال وللعامل اجرة المسل. لكنهم قالوا ايه؟ لو زرع العامل من غير شرط في ارض اشتراها من مال القيراط او اقتراها يعني اجرها جاز بدون شرط. اما مع الشرط لا يجوز لأن هو الان ممكן يرى ان الناس محتاجة الان محصول مسلا الرز - [00:39:08](#)

في شح في الرز. فعند ممكן يستأجر ارض ويزرعها رز بحسب ارادته. قال لك يجوز بس بدون شرط. وكذلك مسلا اذا كان يرى ان السنة دبت مسلا الناس محتاجة كده - [00:39:28](#)

كتير جدا. او بلح او شيب. فعند ازن ممكنا ان هو يروح يساطي على ايه؟ على الزرع. على على شجر معين. عند ازن يجوز. لكن ازا شرط سائل لا يجوز لأن العامل يعمل بالتجارة لا بالزراعة - [00:39:38](#)

ولا بالفلاحة ولا هزه الاشياء. واضح؟ طيب. نكون بهذا قد انتهينا من هزه المحاضرة. وان شاء الله في الدرس القادم نتكلم عن الالتزامات العامل. يعني ما الذي يجب على العامل ان يعمله في مال الانقراض ومال - [00:39:52](#)

وما الذي لا يجوز له ان يقوم به؟ وسؤال هزه المحاضرة في اه القسمة ما هي انواع القسمة عند السادة المالكية؟ هزا وصلني اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه - [00:40:07](#)

وسلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:40:23](#)